

مرسوم رقم (19) لسنة 2008
بتعديل بعض أحكام
مرسوم إنشاء كلية دبي للإدارة الحكومية
رقم (6) لسنة 2005

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على مرسوم إنشاء كلية دبي للإدارة الحكومية رقم (6) لسنة 2005،

نرسم ما يلي :

المادة (1)

يُستبدل بنصوص المواد (2) و(3) و(8) و(10) و(11) من مرسوم إنشاء كلية دبي للإدارة الحكومية المشار إليه، النصوص التالية:

المادة (2)

في تطبيق أحكام هذا المرسوم يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة قرين كل منها ما لم يقض سياق النص بغير ذلك:

الحاكم	حاكم دبي
الإمارة	إمارة دبي
المجلس التنفيذي	المجلس التنفيذي للإمارة
الكلية	كلية دبي للإدارة الحكومية
مجلس الأمناء	مجلس أمناء الكلية
الرئيس التنفيذي	الرئيس التنفيذي للكلية
المدير التنفيذي	المدير التنفيذي للكلية
العميد	عميد الكلية

المادة (3)

تنشأ بموجب هذا المرسوم كلية تسمى " كلية دبي للإدارة الحكومية " تتمتع بالشخصية الاعتبارية وبالأهلية القانونية اللازمة لمباشرة جميع الأعمال والتصرفات التي تكفل تحقيق أغراضها وتمارس أعمالها على أسس تجارية، كما لها أن تتعاقد مع الغير وأن تُقاضي وتُقاضى بهذه الصفة، وأن تتيب عنها أي شخص آخر لهذه الغاية.

المادة (8):

يتولى الرئيس التنفيذي القيام بالصلاحيات والمهام التالية:

- 1- تطوير الإستراتيجية العامة والخطط السنوية وعرضها على مجلس الأمناء.
- 2- إعداد مشروع ميزانية الكلية وحسابها الختامي وعرضه على مجلس الأمناء.
- 3- وضع النظم واللوائح الفنية والمالية والإدارية المتعلقة بعمل الكلية.
- 4- الحصول باسم الكلية على التسهيلات والقروض من المصارف المحلية والخارجية وتقديم الضمانات المناسبة بشأنها.
- 5- تأسيس الشركات والمساهمة فيها وتملك الأراضي وبيعها واستئجار وتأجيرها.

المادة (10)

يكون للكلية مجلس أمناء يتم تعيينه بمرسوم يصدره الحاكم لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

المادة (11)

يتولى مجلس الأمناء القيام بالمهام التالية:

- 1- إقرار السياسة العامة للكلية ووضع الخطط والمشاريع المناسبة لتحقيق أهدافها.
- 2- اعتماد كشوف الحسابات ومشروع ميزانية الكلية وحسابها الختامي.
- 3- تعيين مدقق للحسابات وتحديد صلاحياته ومقدار أتعابه.
- 4- تعيين عميد الكلية وتحديد مكافآته.
- 5- تمثيل الكلية لدى المؤسسات والمحافل الدولية.

ويجوز لمجلس الأمناء تشكيل لجان تنفيذية وتقويضها بما يراه من صلاحيات ومهام.

المادة (2)

ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره.

محمد بن راشد آل مكتوم
حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 10 يونيو 2008م
الموافق 6 جمادى الآخرة 1429هـ